

هوية الخدمة	
رمز الخدمة	CVO-07-01
اسم الخدمة	الموافقة على إنشاء المشاريع الاستثمارية
هيكلية الخدمة	<input checked="" type="checkbox"/> خدمة رئيسية <input type="checkbox"/> خدمة فرعية
نوع الخدمة	<input checked="" type="checkbox"/> إجرائية <input type="checkbox"/> استعلامية
التشريع الناظم للخدمة	قانون تنظيم المدن والقرى نظام تنظيم المدن والقرى والأبنية وتعديلاته الأسس والتعليمات الصادرة عن مجلس التنظيم الأعلى
شروط تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> - يتم إجراء الكشف الميداني من قبل مهندس قسم المشاريع الخاصة والاستثمارية إن لزم بحيث يوجد بعض الاستفسارات التي لا تكون واضحة خلال دراسة المعاملة. - يمكن أن تكون موافقة المجلس للتنظيم مشروطة بعد الحصول على موافقات جهات خارجية مثل الدفاع المدني ووزارة الصحة. - يتم دفع عوائد التنظيم في بنك تنمية المدن والقرى التابع للوزارة. - يتم تسليم الكتب الرسمية إلى المستثمر من خلال القسم فقط.
فئة متلقي الخدمة	<input type="checkbox"/> المواطنين <input type="checkbox"/> لمقيمين <input type="checkbox"/> لاعمال <input checked="" type="checkbox"/> الحكومة (البلدية)

<ul style="list-style-type: none"> ● كتاب رسمي من الشركة/استدعاء. ● تقرير مساحي من مساح مرخص (في حال وجود منشآت على القطعة). ● مخطط تنظيمي. ● مخطط أراضي. ● سند تسجيل. ● مخطط مبدئي للمشروع. ● موافقات الجهات المعنية بالمشروع مثل وزارة الصحة للمستشفيات، وزارة البيئة للصناعات، وزارة التربية والتعليم للمدارس، وزارة التعليم العالي للجامعات، وزارة الطاقة والثروة المعدنية وهيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن لمشاريع الطاقة. 	<p>الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة بحسب فئة متلقي الخدمة</p>
--	---

الوصول للخدمة

<p>مكانياً:</p> <p><input checked="" type="checkbox"/> مكتب خدمة الجمهور <input type="checkbox"/> مركز خدمة المواطن <input type="checkbox"/> شركة البريد الأردني</p> <p>الكترونيا:</p> <p><input type="checkbox"/> الموقع الإلكتروني للدائرة <input type="checkbox"/> بوابة الحكومة الإلكترونية <input type="checkbox"/> تطبيق الهاتف الذكي للدائرة <input type="checkbox"/> تطبيق سند <input type="checkbox"/> بريد الكتروني <input checked="" type="checkbox"/> نظام تراسل</p> <p>قنوات أخرى:</p> <p><input type="checkbox"/> فاكس <input type="checkbox"/> هاتف الدائرة <input type="checkbox"/> مركز الاتصال الوطني</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة</p>
<p><input checked="" type="checkbox"/> مركزي <input type="checkbox"/> لا مركزي</p>	<p>مكان تقديم الخدمة</p>
<p>لا يوجد</p>	<p>الفروع المقدمة للخدمة</p>
<p>رقم هاتف: 962-6-4641393 <input type="checkbox"/> موقع إلكتروني www.moma.gov.jo <input type="checkbox"/> فاكس: +962-6-4640404 / +962-6-4617138</p>	<p>معلومات الاتصال والتواصل</p>
<p><input checked="" type="checkbox"/> في حال تقديمها مكانياً : أيام الدوام الرسمي + وقت الدوام (من 8 صباحاً إلى 3 ظهراً) <input type="checkbox"/> في حال تقديمها الكترونياً: لا يوجد</p>	<p>اوقات تقديم الخدمة</p>

المديرية/ القسم صاحب العلاقة	مديرية تنظيم المدن والقرى / قسم المشاريع الخاصة والاستثمارية
مراحل تقديم الخدمة	
□ في حال تقديمها مكانياً	
النماذج المستخدمة	نموذج تحويل معاملة

1. يقوم موظف ديوان مديرية تنظيم المدن والقرى باستلام المعاملة من المستثمرين وتحويلها إلى قسم المشاريع الخاصة والاستثمارية .
2. يقوم مهندس قسم المشاريع الخاصة والاستثمارية في المديرية بالتأكد من استكمال الوثائق اللازمة ودراسة المعاملة من جميع النواحي الفنية والهندسية.
3. في حال عدم استكمال المرفقات أو وجود ملاحظات، يقوم المهندس المختص بإعداد كتاب رسمي حسب الإجراءات والأصول وحسب التسلسل الإداري يوضح الإجراءات التصحيحية المطلوبة .
4. في حال استكمال المرفقات ولزم الكشف الميداني، يقوم مهندس قسم المشاريع الخاصة والاستثمارية بالكشف على الموقع بناء على نتائج الدراسة الأولية للمعاملة .
5. تعرض المعاملة بكافة نواحيها الفنية والهندسية على مجلس التنظيم الأعلى لاتخاذ القرار المناسب.
6. يقوم مهندس قسم المشاريع الخاصة والاستثمارية بإعداد كتاب رسمي واعتماده حسب التسلسل الإداري موجه إلى المستثمر ويتضمن قرار مجلس التنظيم الأعلى على المشروع المقترح وتسليمه إلى المستثمر .
7. في حال الموافقة المشروطة، يقوم مهندس قسم المشاريع الخاصة والاستثمارية بإبلاغ المستثمر بضرورة الحصول على الموافقات التي تم تحديدها بالكتاب المتضمن اشتراطات قرار المجلس، ومن ثم التأكد من حصول المستثمر على الموافقات على الاشتراطات اللازمة.
8. في حال الموافقة أو بعد الحصول على الموافقات المشروطة، يقوم مهندس قسم المشاريع الخاصة والاستثمارية بإعداد كتاب رسمي حسب الإجراءات والأصول وحسب التسلسل الإداري ،موجه إلى المستثمر موضحا دفع رسوم عوائد التنظيم وتسليمه للمستثمر.
9. يقوم محاسب بنك تنمية المدن والقرى باستلام قيمة عوائد التنظيم وإرفاق الوصل المالي مع المعاملة وإعطائها للمستثمر ليتم تحويلها إلى قسم المشاريع الخاصة والاستثمارية.
10. يقوم مهندس قسم المشاريع الخاصة والاستثمارية بالتأكد من الوصل المالي وقيام المستثمر بدفع رسوم عوائد التنظيم المقررة ومن ثم إعداد كتاب رسمي موجه إلى مديرية الشؤون البلدية المختصة بالترخيص في تلك المنطقة يبين الموافقة على

إجراءات تقديم الخدمة الرئيسية
(مكانياً)

المشروع المقترح واستكمال إجراءات الترخيص واعتماده حسب التسلسل الإداري وتسليمه إلى المستثمر باليد .	
3 أسابيع	الزمن المعياري المستغرق لتقديم الخدمة
رسوم عوائد التنظيم	قيمة الرسوم